في الامثلة لانه غير تميز كما انه قسم منه وقال كم وان يكن منع طلا ارتكب
كم في هذه الابيات غاية التعسف وانما اعترض عليه في قوله موضع
ذا بان موضوع الاشارة في اللغة تعيين المشار اليه ومن ثم لزم
وضع اليد على الراس وذاك مانع وجعل مرجع الاشارة احد الجزئين
من غير تعيين حتى يتناول جميع الصور وليتامل قوله مااثر ان كونهما
كليات اتفاقيتان وسالبة قوله والمركبة من الشيء ونقيضه عقيمة
فان قلت قد تقدم ان الحقيقية تتركب من الشيء ونقيضه
او المساوي لنقيضه وكيف يذكر هنا انها لا تكون الا من المساوي فالجواب
انه ذكر اولا ان الحقيقية من حيث التركيب تتركب من شيء
وذكر هنا من حيث الانتاج ان احدهما عقيم فلا غبار عليه قوله لا ان
النتيجة حينئذ تكون عين الاستثنائية بيانه انك لو استثنيت عين
المقدم وقلت لكنه حادث انتج نقيض التالي وهو قولك هو حادث
وهي عين الاستثنائية وكذا يلزم في استثناء عين التالي او نقيض كل
منهما فاذا قلت لكنه ليس بحادث انتج ليس بحادث وما جاء في ديباج
فيا من الحجة اجرى مقدمتيه ونتيجته لا تذان على صورة تلك المقدمة
من حجة القياس اصلا وانما يعلم بعد التوصل بالمجهول الى تعيينه
قوله تنبيه هو جزء لعله المحذوف مثل التنبيه في الكلام وهو في
الاصطلاح اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وقيل له ذلك لانه في حكم التنبيه
وقد تقدم ما يؤخذ منه ذهن هذا الشرط اجمالا واشار هنا في هذا التنبيه
الى ذكر ذلك تفصيلا قوله اشترط بعض المشترك هو الامام في شرح
ابن الخونجي فيما نقل عنه الهلالي والمعترض عليه هو المشار له
هذا الشرح هو الشيخ الهلالي قوله وانما يكون سالما من العقم اورد
عليه الهلالي سؤالا واجاب عنه نصه فان قلت السلامة
من العقم امر عدمي فيكون في حكم السالبة قلت لا تكون في حكم عدم

ولا يعني

٨٧

ولا يعني بمعناها بان السالبة محكوم فيها بسلب محمول وجودي او عدمي
وهذه محكوم فيها باثبات محمول عدمي وشتان ما بينهما ولو كانت
التي محمولها عدمي في قوة السالبة وكان حكمها حكمها لوجب ان تنعكس
كعكسها بالمستوي ان كانت كلية وان لا تنعكس اصلا ان كانت جزئية وان تغني
عن السالبة في انتاج الشكل الثاني واللوازم شنيعة فاحكى انه متى تحقق
العناد الخلو بين موجبتين او سالبتين او مختلفتين تحقق الانتاج لا
جاز الخلو والعرض منعه تنبيه الاول المنفصلة المخصوصة
لا تنتج الا مع قيد استثنائيتها معا فيدخل في نحو ما ان يكون هذا الجسم
ويتوصى على التأثير جامعا ما ينتج على الاثر جامعا الا مع قيد انه حي فيقال
فلا لكنه حي عالم او حي جاهل لا حتمال الانتفاء الجسم من حيث هو جسم
تنبيه الا وطاهر الثاني يجب معه استثناء نقيض طرف الشرطية
ان نعتبر شرط الشافعي يتحقق كون الاستثنائية راجحة لذلك الطرف حتى
اذا كانت حقيقة الكم والاطلاق واريد رجعه فلا بد ان تكون الاستثنائية دائمة
والا لم يحصل الانتاج كقولنا كلما كان الانسان حيوانا كان متنفسا بالاطلاق
او بالاحتياج مانعها لما دفنا من النتيجة ونعني ليس الانسان بحيوان
كاد يتوهم ما عدا الاستثنائية دائمة كانت صورة القياس محجبة وانما
يكذب النتيجة معها الفساد المادة بكذب الاستثنائية

لواحق القياس

ان السابق تعريفه فان كلم ومنه ما يدعونه مركبا ادرج الحد القياس المركب
فيما يلتحق بالقياس مع انه قياس حقيقة وجاب عنه بانه جعله
لاحقا لكونه مركبا من القياس السابق وما مركب لا بعد مفرد وهذا هو المراد
بقوله وتذكر بعد المناسبة بينه وبين ما قبله المراد بالمناسبة كون هذا اللاحق
مركبا من القياس السابق او منظر كما في اطلاق اسم الدليل عليها والمركب
والشارح الاستقراء والتمثيل قوله لكونه مركبا الى متعدد ان بين ما كثر كما